

شرح بداية المجتهد {}297{} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب الديات فيما دون النفس قال والاشياء التي تجب فيها الدية. اذا كل الذي مضى ايها الاخوة يتعلق

بالديات في النفس. يعني كل ما مضى مما درسناه - 00:00:02

جنايات وقصاص يتعلق بازهاق النفس اي بازهاق الروح لكن قد يكون التعدي فيما دون النفس والتعدي فيما دون النفس ينقسم الى

قسمين وهناك تعد على طرف من الاطراف كقطع يد او رجل او قلع عين او قطع انف او لسان او شفا - 00:00:18

او اذن او غير ذلك او اذهاب شيء لا يوجد في الانسان غيره. وما يوجد فيه اثنان ففيه الدية وما لا يوجد الا واحد ففيه كاملة وما

يوجد فيه اثنان فاذا اجتمع فيه دية والواحد فيه نصف الدية كقطع اليد فيها نصف الدية لكن قطع الانف فيه ادية كاملة لانه -

00:00:45

بالنسبة للعين نصف الدية وهكذا. هذا في حالة الخطأ لكن الذي سيبدأ به المؤلف فيما يتعلق بماذا بالتعدي فيما لا يصل الى ارباب

طرف وهو ما يعرف بالحجاج يعني التي يصيب بها الانسان من الجروح اي الجراح - 00:01:07

وهذي فيها اشياء محددة عن الرسول صلى الله عليه وسلم في هدية كما في الموضحة وهي الشجة التي توضح العظم وهي لا تكون

الا في الرأس او في الوجه هذي فيها خمس من الابل كما جاء في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو ابن حزم -

00:01:29

وما دون ذلك ليس فيه دية ولكن فيه ارش يعني حكومة كما سنبين ذلك ما معنى حكومة وما هو الارث وما فوق الموضحة فيه الدية.

بعضها فيه نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبعضها اجمع العلماء على - 00:01:50

وجوب الدية فيك. فانت لما تأخذ هذه الجراح تجد انها تبدأ واحد صغيرة وتكبر شيئا فشيئا فيبدأون بالحارس وبعضهم بالدامية كما

ذكر المؤلف يقولون الحارس التي تشك شيئا من الجلد دون ان يخرج الدم - 00:02:10

ثم تأتي بعدها الدامية التي تزيد قليلا فيخرج الدم ثم تأتي بعد ذلك ماذا الباضعة التي تأخذ في اللحن ثم تأتي بعد ذلك الملتحمة التي

دخلت في اللحم ثم تأتي التي تصل الى الجلد الرقيق الذي يفصل بين العظم وبين اللحم - 00:02:30

ثم تأتي الموضحة التي اوضحت العظمة ثم تؤتي الهاء تأتي الهاشم التي هشمت العظم. ثم تأتي المنقلة التي كسرت العظم وخلخلت

بحيث تغير عن مكانه ثم تأتي بعد ذلك المعمومة التي وصلت الى جلدة الدماغ - 00:02:54

وهناك الجائفة التي تكون في الجوف التي تصل الى الجوف فما دون الموضحة ليس فيه على الرأي الصحيح ليس فيه دية

والموضحة وما فوقها في هادية ففيه الخمس في الموضحة ثم يأتي بعدها الهاشم عشر ثم المنقلة خمس عشر ثم المأمومة وكذلك

الجائفة فيها - 00:03:18

دروس الدية وما دون الموضحة انما فيها حكومة هذه هي الاشياء التي سيعرضها المؤلف وبعضها ليست محل خلاف لانه جاء فيها

نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعضها اجتهد فيها العلماء - 00:03:44

قال والاشياء التي تجب فيها الدية فيما دون النفس هي سجاج واعضاء فلنبداً بالقول في الشجاج قال رحمت قالوا لا تكونوا الا في

الرأس او في الوجه وهل هي تكون في بعض الوجه او في كل هل كل ما وقع في الوجه - 00:04:07

يسمى سجاج او في مواضع عند اكثر العلماء لا فرق بين مكانه ومكان في الوجه لكن بعض العلماء ايضا له نظرة بان الشج ايضا حتى

اذا شفيت وتركت شيئا يعني عيبا في الوجه - [00:04:27](#)

فانها ايضا يؤخذ مقابل ذلك شيء يعني انا اعطي قبل ان نبدأ في القراءة ما دون الموضحة يقولون فيها حكومة ما معنى حكومة يعني

ليس هناك شيء محدد فيها. الحكومة هو ان تعتبر هذا الانسان الذي اصيب بمثابة عبد - [00:04:41](#)

العبد كما تعلمون يباع ويشترى فله قيمة في حالة صحته وله قيمة في حالة وجود عيب فيه ويقدر بان هذا الحر الذي اصيب بانه عبد

ما قيمة هذا المصاب لما كان سليما مثلا قيمته عشرة الاف - [00:05:04](#)

ولما اصيب وشفى من هذا الجرح وترى كافرا كم تكون قيمته مثلا تسعة الاف يؤخذ الفرق ويسلم وهكذا هذا معنى الحكومة اما ما

يتعلق بالدية فهي التي جاء النص عليها الموضحة التي اوضحت الامر فيها خمس من الابل - [00:05:26](#)

كما في حديث كما في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن الذي كتبه الى عمرو ابن حزم قال وفي الموضحة خمس

من الابل خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:05:48](#)